Volume 18, No. 1 June 2021

## JOURNAL OF

Islam in Asia

A Refereed International Biannual Arabic - English Journal

INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA





## Journal of Islam in Asia

#### **EDITOR-in-CHIEF**

Mohammed Farid Ali al-Fijawi

#### ASSOCIATE EDITOR

Homam Altabaa

#### **COPY EDITOR**

Kamel Ouinez

#### EDITORIAL ADVISORY BOARD

#### LOCAL MEMBERS

Abdel Aziz Berghout (IIUM) Muhammed Mumtaz Ali (IIUM) Nadzrah Ahmad (IIUM) Rahmah Bt. A. H. Osman (IIUM) Sayed Sikandar Shah (IIUM) Saidatolakma Mohd Yunus (IIUM) Thameem Ushama (IIUM)

#### INTERNATIONAL MEMBERS

Abdullah Khalil Al-Juburi (UAE) Abu Bakr Rafique (Bangladesh) Anis Ahmad (Pakistan) Fikret Karcic (Bosnia) Muhammad Al-Zuhayli (UAE) Zafar Ishaque Ansari (Pakistan)

Articles submitted for publication in the *Journal of Islam in Asia* are subject to a process of peer review, in accordance with the normal academic practice.

© 2021 by International Islamic University Malaysia

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, translated, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording or otherwise, without prior written permission of the publisher.

## أنواع تراجم معاني القرآن الكريم والحكم عليها

## Types of Translations of the Meanings of the Noble Qur'an and its Evaluation

#### Jenis-jenis Terjemahan Ayat Al-Qur'an Al-Karim dan Penilaiannya

برات شاشوار هاشاني \*، وسعد الدين منصور محمد \*\*

#### الملخص

قتم المقالة ببيان أنواع تراجم معاني القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية وإيضاح المنهج الذي يجوز اتباعه في الترجمة، والمنهج الذي لا يجوز. كما تركز المقالة على ذكر أقوال العلماء حول حكم ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية، والأدلة التي استدلوا بها. وقمدف المقالة إلى بيان مناهج ترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية. كما قمدف إلى بيان منهج الترجمة الذي يجوز اتباعه شرعا والمنهج الذي لا يجوز شرعا ولا يمكن تحقيقه حسب الشروط والضوابط المطلوبة شرعا. ويستخدم الباحث المنهج التاريخي والمنهج المقارن. توصل البحث إلى أنّ هناك نوعين من الترجمة: الترجمة الحرفية التي لا تجوز شرعا، والترجمة المعنوية التي تجوز شرعا.

الكلمات المفتاحية: الترجمة، القرآن، الألفاظ، المعاني.

#### **Abstract**

The article is concerned with the types of translation of the meanings of the Noble Qur'an into foreign languages. It helps the researcher to understand the approach that may be followed, and the approach that may not, in such translations. The article also focuses on mentioning the opinions of scholars about the ruling on translating the meanings of the Noble Qur'an into foreign languages, and the evidence they used. The article aims to explain the methods of translating the meanings of the Noble Qur'an into foreign languages. It also aims to show the translation approach that may be legally followed. And the approach that is not legally permissible and cannot be

الجامعة الاسلامية العالمية الماليزية

مجلة الإسلام في آسيا المجلد ۱۸، العدا، ۲۰۲۱

E-ISSN: 2289-8077
DOI: https://doi.org/10.31436/jia.v18i1.1036

<sup>\*</sup> دكتوراه في التفسير الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا ٢٠١٩م، وطالب ما فوق الدكتوراه قسم دراسات القرآن والسنة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، البريد الإلكتروني: hashani b@hotmail.com

<sup>\*\*</sup> أستاذ مشارك قسم دراسات القرآن والسنة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، البريد الإلكتروني: eldin@iium.edu.my

achieved according to the conditions and controls required by sharia law. The researcher uses the historical method and the comparative method. The research found that there are two types of translation; literal translation, which is not permissible by sharia law, and the semantic translation that is permissible by sharia law.

**Keywords:** Translation, Qur'an, Words, Meanings.

#### **Abstrak**

Artikel ini menunjukkan jenis terjemahan Al-Qur'an yang mulia dalam bahasa asing. Ini membantu penyelidik untuk memahami pendekatan yang mungkin boleh diikuti atau sebaliknya. Artikel ini juga memberi fokus pada pendapat-pendapat sarjana tentang hukum menterjemahkan ayat al-Quran dalam Bahasa asing dan juga dalil-dalil mereka. Artikel ini bertujuan untuk menjelaskan kaedah penterjemahan al-Qur'an yang mulia ke dalam bahasa asing. Ini juga bertujuan untuk menunjukkan pendekatan terjemahan yang mungkin boleh diikuti secara sah dan pendekatan yang dilarang dimana syarat dan kawalan yang ditetapkan oleh hukum Syariah tidak dapat dicapai. Pengkaji menggunakan kaedah tinajaun sejarah dan kaedah perbandingan. Penyelidikan mendapati bahawa terdapat dua jenis terjemahan. Terjemahan bahasa, yang tidak dibenarkan oleh undang-undang syariah. Dan terjemahan moral yang dibenarkan oleh undang-undang syariah.

Kata Kunci: Terjemahan, Al-Quran. kata-kata, Makna-Makna.

#### المقدمة

منذ أن أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم إلى سيدنا محمد عليه وسلم، كان رسولنا الكريم يشرح ويفسر معاني الآيات الكريمة لأصحابه. واستمر الأمر كذلك في عصر التابعين وتابعي التابعين. وظهرت الحاجة بعدما انتشر الإسلام لدى الشعوب الأجنبية لترجمة معاني القرآن الكريم إلى اللّغات الأجنبية.

إن ترجمة معاني القرآن الكريم لها أهمية عظمى في الدعوة إلى الله تعالى، وتبليغ الإسلام لغير أهله. وكذلك لها أهمية عظمى متعلقة بفهم غير العرب لنصوص القرآن الكريم. ومعظم المسلمين في العالم لا يحسنون العربية ويتوصلون لفهم الكتاب العزيز بواسطة ترجمات لمعاني القرآن الكريم أو بواسطة تفاسير مترجمة للغاقم.

ولكن كثيرا من هذه الترجمات لم تلبّ الشروط والضوابط المطلوبة، وسبّبت مشاكل كثيرة لفهم معاني القرآن الكريم في المجتمعات الإسلامية. وانتبه العلماء المسلمون إلى هذه المسألة، وقاموا بوضع ضوابط وشروط يجب توفرها خلال ترجمة معانى القرآن الكريم حتى تكون الترجمة صالحة وسليمة.

وسلك مترجمو معاني القرآن الكريم إلى اللغات الأحنبية منهجين لترجمة معاني القرآن الكريم، المنهج اللغوي أو الحرفي والمنهج التفسيري أو المعنوي. وتوقف العلماء إلى هذه المسألة وأبذلوا مجهودات مشكورة حيث وضّحوا كل شيء تتعلق بهذين المنهجين من الترجمة.

لذلك تعتبر الترجمة الصحيحة أمر في غاية الأهمية للمجتمعات الإسلامية، وخاصة للمجتمعات غير العربية، لكي تدرك الأجيال الجديدة التعاليم والمفاهيم القرآنية، والتي تكون أساسية لبناء الأسرة في المجتمع الإسلامي.

## المبحث الأوّل: أنواع تراجم معانى القرآن الكريم

حينما نتكلم عن الترجمة، فإننا نعني ترجمة معاني القرآن الكريم، وذكر المعنى الذي تدل عليه ألفاظه العربية بلغة غير عربية. تشرح المقالة فيما يأتي معنى الترجمة في اللغة والاصطلاح.

## المطلب الأول: الترجمة لغة واصطلاحا

أوّلا: التّرجمة لغة: تطلق التّرجمة في اللّغة على عدّة معان:

١. فهي . معنى التبيين والتوضيح، ومن هنا سُمّي ابن عباس - رضي الله عنهما - (ترجمان القرآن)، قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - "نعم ترجمان القرآن ابن عباس"، وذلك لبراعته وقدرته على فهم الكتاب الحكيم، وإدراك ما فيه من

حقائق ومعان وأسرار، قال الزّمخشري: "كلّ ما ترجم عن حال شيء فهو تفسرته"، وفي المعجم الوسيط "ترجم الكلام: بيّنه ووضّحه".

٢. تأتي . معنى تبليغ الكلام لمن لم يبلغه أو حفي عليه، قال أبو عمرو بن الصلاح مبينا قول أبي جمرة "كنت أترجم بين يدي ابن عبّاس وبين النّاس": أنّه كان يبلّغ كلام ابن عبّاس إلى من خفي عليه من النّاس، إما لزحام منع من سماعه فأسمعهم، وإمّا لاختصار منع من فهمه فأفهمه".

وأيّد ذلك النّووي بقوله: "والظّاهر أن معناه أنّه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم"٬، ويدلّ على هذا المعنى قول الشّاعر عوف بن محلّم الخزاعي:

## إنَّ الثمانين وبُلُّغتها قد أحوجت سمعي إلى ترجمان

٣. وتأتي بمعنى تفسير الكلام بلغة غير لغته، قال الجوهري: "ويقال: قد ترجم كلامه، إذا فسره بلسان آخر"، وفي لسان العرب: "الترجمان: هو المفسر، وقد ترجمه وترجم عنه، وفي القاموس: "الترجمان: ... المفسر للسان، وقد ترجمه، وعنه".

٤. وتأتي بمعنى نقل الكلام من لغة إلى أحرى، قال ابن الأثير: "الترجمان - بالضم والفتح - هو الذي يترجم الكلام، أي: ينقله من لغة إلى أحرى، والجمع التراجم، والتّاء والنّون زائدتان". وقال السمين الحليي: "التّرجمان: تَفْعُلاَن، لأنّه يرمي بكلام من يترجم عنه إلى غيره. وقال ابن حجر: "التّرجمان: المعبر عن لغة بلغة. وفي المعجم الوسيط: "ترجم كلام غيره وعنه: نقله من لغة إلى أحرى".

<sup>۳</sup> ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هــــ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، **لسان العرب**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هــــ ١٩٩٣م)، ج١، ص١٢٧.

\_

ا الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـــ-١٩٩١م)، ج ٢، ص٥-٦.

۲ المرجع نفسه، ج۲، ص٦.

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> المرجع نفسه، ج١، ص١٢٧.

والذي يجمع بين هذه المعاني هو البيان، ويدخل فيه: التّرجمة لِفَعْلاَن، أي: بيّن حياته وذكر سيرته، والتّرجمة لهذا الباب، أي: عنوان له، ليكون تعبيرا عمّا يذكره بعده.

ثانيًا: الترجمة اصطلاحًا: يمكن أن نعرّف الترجمة في اصطلاح النّاس وعرفهم بأنّها:

"التّعبير عن معنى كلام في لغة بكلام آخر من لغة أخرى مع الوفاء بجميع معانيه ومقاصده" °.

وقد ذكر هذا التّعريف الزّرقاني وذكر محترزاته بقوله: "فكلمة (التّعبير) حنس، وما بعده من القيود فصل.

وقولنا: "عن معنى كلام" يخرج به التّعبير عن المعنى القائم بالنّفس حين يخرج في صورة اللّفظ أوّل مرّة.

وقولنا: "بكلام آخر" يخرج به التّعبير عن المعنى بالكلام الأوّل نفسه، ولو تكرّر ألف مرّة.

وقولنا: "من لغة أخرى" يخرج به التّفسير بلغة الأصل، ويخرج به أيضا التّعبير بمرادف مكان مرادفه، أو بكلام بدل آخر مساو له، على وجه لا تفسير فيه، واللّغة واحدة في الجميع.

قولنا: "مع الوفاء بجميع معاني الأصل ومقاصده" يخرج به تفسير الكلام بلغة غير لغته، فإن التّفسير لا يشترط فيه الوفاء بكل معاني الأصل المفسّر ومقاصده، بل يكفي فيه البيان ولو من وجه"<sup>7</sup>.

.

<sup>°</sup> الزّرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج٢، ص٦.

٦ المرجع نفسه، ج٢، ص٧.

## المطلب الثَّاني: القرآن لغة واصطلاحا

أولا: القرآن لغة: اختلف العلماء في تحديد مفهوم القرآن حسب وضعه في اللّغة العربيّة على أقوال، فمنهم من قال إنّه اسم خاص، ومنهم من قال إنّ أصله مشتق من "قرأ" فيكون مهموز، نذكر ملخّص لأهمّها وهي كما يلي:

1. القرآن اسم لكتاب الله تعالى: القرآن اسم، وهو خاص بكلام الله تعالى المنزّل على محمد صلى الله عليه وسلم. قال الإمام الشّافعي (ت ٢٠٤هـ): "القرآن اسم، وليس مهموزًا، ولم يؤخذ من (قرأتُ)، ولو أخذ من (قرأتُ) لكان كلّ ما قرئ قرآنا ... مثل التّوراة والإنجيل"^.

٧. القرآن لغة المقروء المكتوب: ذهب جماعة من العلماء منهم اللّحياني أن القرآن مصدر من (قرأ)، يقال "قرأ الرّسالة قراءة وقرآنا" أ، أي نطق بالمكتوب في الرّسالة، كما قد يكون بمعنى إلقاء النّظر على الرّسالة ومطالعتها صمتًا. قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ و وَقُرْءَانَهُ و ﴾ وَإِذَا قَرَأُنكُهُ فَأَتَبِعُ قُرْءَانَهُ ﴿ [القيامة: ١٧ - ١٨] أي القراءة والتّلاوة. فالقرآن مصدر على وزن "فعلان"، مثل: "غفر غَفْرا وغُفرانا" أ.

انظر: الزّركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بمادر، البرهان في علوم القرآن، (د.م: دار إحياء الكتب العربية، د.ط، ١٣٧٦-١٩٥٣م)، ج١، ص٧٧٧-٢٧٨.

أنظر: النيسابوري، محمد بن عبد الله الحاكم ، المستدرك على الصحيحين. (بيروت: دار الكتب العلميّة، د.ط، 1990م)، ج٢، ص٢٥٠.

انظر: ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم المروزي الدينوري أبو محمد، غريب الحديث، (العراق: وزارة الأوقاف العراقية، ط١، ١٣٩٧هـــــ - ١٩٧٧م)، ج١، ص١٦٢٠.

۱۰ انظر: المرجع نفسه، ص١٦٢.

والمراد: جبريل عليه السلام. ومنه كذلك قول حسّان بن ثابت يرثي عثمان بن عفان –: – رضى الله عنهما –:

ضحّوا بأشمط عنوان السجود به يقطّع الليل تسبيحا وقرآنا أي: قراءة. ويقال: قرأ الرجل، إذا تلا، يقرأ قرآنا وقراءة ١٠٠٠.

وبغض النظر عن أصل اشتقاق هذا اللفظ، على دقة ما ذهب إليه اللحياني وترجيحا له، فإن "القرآن" بهذا اللفظ المعرّف صار علما شصيا على "الكتاب" المعجز المرحى به من الله سبحانه وتعالى، والمنزل على سيدنا محمد بن عبد الله عليه وسلى الله ورسوله الخاتم، سُمي به هذا الكتاب كما سميت "التوراة" التي نزلت على موسى، و"الإنجيل" الذي نزل على عيسى عليهما الصلاة والسلام. قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَلَا الْمُرْءَانَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقُومُ ﴿ ﴾ [الإسراء: ٩].

حتى قيل إن بعض العلماء، منهم الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، عدّ هذا اللفظ المعرّف كما قلنا – القرآن – اسم علم غير مشتق، خاص بكلام الله تعالى المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. ١٣.

٣. القرآن لغة الجمع: ذهب الزجّاج إلى أن القرآن صفة على وزن فَعْلاَن، مشتق من القرء بمعنى الجمع. سمّى القرآن قرآنا لأنّه يجمع السّور فيضمها. ومنه سمي الجمع بين الحجّ والعمرة في إحرام واحد "قران". قال ابن الأثير (ت ٢٠٦هـ): "الأصل في هذه اللفظة الجمع، وكلّ شيء جمعته فقد قرأته، وسمّي القُرآن قُرآنا لأنّه جمع القِصَص والأمر والنّهي والوعد والوعيد والآيات والسّور بعضها إلى بعض" المُ

ا بن الأثير، مجمد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشّيباني الجزري. **النّهاية في غريب الحديث والأثر**. (بيروت: المكتبة العلمية، د.ط، ١٣٩٩هـــ-١٩٧٩م)، ج٤، ص٣٠.

-

۱۲ زرزور، عدنان محمد، مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه، (بيروت: الدار الشامية، ط١، ١٤١٦هـــ الرزور، عدنان محمد، مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه، (بيروت: الدار الشامية، ط١، ١٤١٦هـــ ١٤٩٠م)، ص٥٤.

۱۳ المرجع نفسه، ص٤٦.

- لقرآن لغة من قَرِن بمعنى ضمّ: قال الأشعري ١٠، القرآن مشتق من قرن الشّيء بالشّيء، إذا ضمّه إليه، لأنّ السُّور والآيات فيه يضمّ بعضها إلى بعض.
- القرآن لغة من القرائن: قال الفرّاء ' إنّه مشتّق من القرائن جمع قرينة،
   إلن آياتها يشبه بعضها بعضا، فكان بعضها قرينة على بعض.

ثانيًا: القرآن الصطلاحًا: القرآن الكريم، أسمى وأشهر من أن يعرّف، ولكن حرت عادة المهتمين به أن يعرّفوه تعريفًا حامعًا مانعًا، ومع ذلك حاءت تعريفاتهم بصياغات مختلفة ولو كانت معانيها متقاربة، وقالوا:

القرآن هو الكلام القائم بذات الله تعالى، وما نقل إلينا بين دفتي المصحف، نقلاً متواترًا"\1.

١٥ المرجع السابق، ج٤، ص٣٠.

١٦ المرجع نفسه.

۱۷ الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، المستصفى، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، ۱۶۱۳هـ)، ج۱، ص٦٥.

- ٢. "القرآن هو الذي في المصاحف بأيدي المسلمين شرقًا وغربًا، من أوّل أُمّ القرآن إلى آخر المعوذتين، كلام الله عزّ وجلّ، ووحيه أنزله على قلب نبيّه محمّد صلى الله عليه وسلم.، من كفر بحرف منه فهو كافر"^\!\.
- ٣. "القرآن هو الكتاب المنزّل على رسول الله صلى الله عليه وسلم.،
   المكتوب في المصاحف، والمنقول إلينا نقلاً متواترًا بلا شبهة" ١٩٠٠.
- ٤. "القرآن هو كتاب الله المنزّل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم.
   والمدوّن بين دفتي المصحف، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة النّاس" ٢٠.
- ٥. "اللّفظ العربي المنزّل على محمّد صلى الله عليه وسلم.، المنقول إلينا بالتّواتر"<sup>٢١</sup>.
- ٦. "كلام الله المنزّل على نبيّه محمّد صلى الله عليه وسلم.، المتعبّد بتلاوته،
   المعجز بأقصر سوره "٢٢".

وبعد عرض هذه التّعريفات، يمكن جمع تعريف القرآن الكريم اصطلاحًا في عبارة فنقول: "كلام الله المعجز المنزّل على سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلم، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتّواتر، المتعبّد بتلاوته".

المطلب الثّالث: أنواع تراجم القرآن الكريم ترجمة القرآن الكريم على نوعين:

<sup>1^</sup> الكتاني، محمد المنتصر، معجم فقه ابن حزم، (القاهرة: مكتبة السّنّة، د.ط، ١٩٩٤م)، ج٢، ص٨٣٣.

۱۹ البزدوي، علي بن محمد، أ**صول البزدوي**، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٢١-٢٣.

<sup>&</sup>lt;sup>٢٠</sup> عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١١، ١٩٩٢م)، ص١٦٥.

<sup>&</sup>lt;sup>۲۱</sup> شلتوت، محمد، **الإسلام عقيدة وشريعة**، (القاهرة: دار الشروق، د.ط، ۱۹۷۷م)، ص۳۹۹.

٢٢ الطيّار، المحور في علوم القرآن، ص٢٢.

أُولًا: الترجمة الحرفيّة: وهي نقل ألفاظ من لغة إلى نظائرها من اللّغة الأخرى حيث يكون النّظم موافقا للنّظم، والتّرتيب موافقا للتّرتيب ٢٣.

فالترجمة الحرفية هي التي تراعي فيها محاكاة الأصل في نظمه وترتيبه، فهي تشبه وضع المرادف مكان مرادفه. وبعض الناس يسمّي هذه الترجمة ترجمة لفظية، وبعضهم يسميها مساوية.

فالترجمة ترجمة حرفية يقصد إلى كل كلمة في الأصل فيفهمها، ثم يستبدل بها كلمة تساويها في اللغة الأخرى مع وضعها موضعها وإحلالها محلها، وإن أدّى ذلك إلى خفاء المعنى المراد من الأصل، بسبب اختلاف اللغتين في مواقع استعمال الكلام في المعانى المرادة إلفا واستحسانا.

ولنضرب مثالا للترجمة بنوعها على فرض إمكاها في آية من الكتاب الكريم: قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَعْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطُهَا كُلَّ ٱلْبَسُطِ ﴿ وَالإسراء: ٢٩] فإذا أردت ترجمتها ترجمة حرفية، أتيت بكلام من لغة الترجمة، يدل على النهي عن ربط اليد في العنق وعن مدّها غاية المدّ، مع رعاية ترتيب الأصل ونظامه، بأن تأتي بأداة النهي أولا، يليها الفعل المنهي عنه متصلا بمفعوله ومضمرا فيه فاعله، وهكذا. ولكن هذا التعبير الجديد قد يخرج في أسلوب غير معروف ولا مألوف في تفهيم المترجم لهم ما يرمي إليه الأصل من النهي عن التقتير والتبذير. بل يستنكر المترجم لهم هذا الوضع الذي صيغ به هذا النهي ويقولون: ما باله ينهى عن ربط اليد بالعنق وعن مدّها غاية المد؟ وقد يلصقون هذا العيب بالأصل ظلما، وما العيب إلا فيما يزعمون ترجمته للقرآن من هذا النوع.

.

۱۲ الزّرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ج٢، ص٧٧.

ثانيا: الترجمة التفسيرية أو المعنوية: وهي بيان معنى الكلام بلغة أحرى من غير تقييد بترتيب كلمات الأصل أو مراعاة لنظمه ألا القرآن الكريم وكذا كل كلام عربي بليغ له معان أصليّة، ومعان ثانويّة. والمراد بالمعاني الأصليّة المعاني التي يستوي في فهمها كل من عرف مدلولات الألفاظ المفردة وعرف وجوه تراكيبها معرفة إجماليّة.

والمراد بالمعاني الثّانوية خواص النّظم التي يرتفع بها شأن الكلام، وبها كان القرآن معجزًا. فالمعنى الأصليّ لبعض الآيات قد يوافق فيه منثور كلام العرب أو منظومه، ولا تمس هذه الموافقة إعجاز القرآن، فإن إعجازه ببديع نظمه وروعة بيانه، أي بالمعنى الثّانوي. وإياه عنى الزّمخشري في كشافه بقوله: "إنّ في كلام العرب حصوصا القرآن – من لطائف المعاني ما لا يستقل بأدائه لسان" دو

والترجمة التفسيرية هي التي لا تراعى فيها تلك المحاكاة أي محاكاة الأصل في نظمه وترتيبه، بل المهم فيها حسن تصوير المعاني والأغراض كاملة، ولهذا تسمى أيضا بالترجمة المعنوية. وسميت تفسيرية لأن حسن تصوير المعاني والأغراض فيها جعلها تشبه التفسير، وما هي بتفسير.

إن المترجم للترجمة التفسيرية، فإنه يعمد إلى المعنى الذي يدل عليه تركيب الأصل فيفهمه، ثم يصبّه في قالب يؤدّيه من اللغة الأخرى، موافقا لمراد صاحب الأصل، من غير أن يكلّف نفسه عناء الوقوف عند كل مفرد ولا استبدال غيره به في موضعه.

مثلا قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلُ يَدَكَ مَغُلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطُهَا كُلَّ الْبَسُطِ ١٤٥ [الإسراء: ٢٩]. إذا أردت ترجمة هذا النظم الكريم ترجمة تفسيرية، فإنك بعد أن تفهم المراد وهو النهى عن التقتير والتبذير في أبشع صورة منفرة منها، تعمد

\_

<sup>&</sup>lt;sup>٢٤</sup> الزّرقاني، **مناهل العرفان في علوم القرآن**، المرجع السابق، ج٢، ص٨١.

۲۰ المرجع نفسه، ج۲، ص۱۰۲.

إلى هذه الترجمة فتأتى منها بعبارة تدلّ على هذا النهي المراد، في أسلوب يترك في نفس المترجم لهم أكبر الأثر في استبشاع التقتير والتبذير. ولا عليك من عدم رعاية الأصل في نظمه وترتيبه اللفظي ٢٦٠.

# المبحث الثاني: الحكم على تراجم معاني القرآن الكريم المطلب الأول: الحكم على الترجمة الحرفيّة

لا يجد المرء أدبى شبهة في حرمة ترجمة القرآن ترجمة حرفية. فالقرآن كلام الله المنزّل على رسوله المعجز بألفاظه ومعانيه المتعبد بتلاوته، ولا يقول أحد من النّاس إنّ الكلمة من القرآن إذا ترجمت يقال فيها إلها كلام الله، فإن الله لم يتكلّم إلاّ بما نتلوه بالعربيّة، ولن يتأتى الإعجاز بالتّرجمة، لأنّ الإعجاز حاص بما أنزل باللّغة العربية والذي يتعبّد بتلاوته هو ذلك القرآن العربي المبين بألفاظ وحروفه وترتيب كلماته ٢٧.

فترجمة القرآن الحرفيّة على هذا مهما كان المترجم على دراية باللّغات وأساليبها وتراكيبها تخرج القرآن عن أن يكون قرآنا. والذين على بصر باللّغات يعرفون أن التّرجمة الحرفيّة بالمعنى المذكور لا يمكن حصولها مع المحافظة على سياق الأصل والإحاطة بجميع معناه. فإن حواص لغة تختلف عن الأحرى في ترتيب أجزاء الجملة. فالجملة الفعليّة في اللّغة العربية تبدأ بالفعل فالفاعل في الاستفهام وغيره، والمضاف مقدّم على الصّفة، إلاّ إذا أريد الإضافة على وجه التّشبيه مثلا كلجين الماء، أو كان الكلام من إضافة الصّفة، إلى معمولها كعظيم الأمل، وليس الشّأن كذلك في سائر اللّغات.

٢٦ الزّرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، المرجع السابق، ج٢، ص١٢٣٠.

۲۷ المرجع نفسه، ج۲، ص۷۷-۷۸.

والتّعبير العربي يحمل في طياته من أسرار اللّغة ما لا يمكن أن يحل محله تعبير آخر بلغة أخرى، فإن الألفاظ في التّرجمة لا تكون متساوية المعنى من كلّ وجه فضلا عن التّراكيب.

والقرآن الكريم في قمّة العربيّة فصاحة وبلاغة، وله من خواص التّراكيب وأسرار الأساليب ولطائف المعنى، وسائر آيات إعجازه ما لا يستقل بأدائه لسان.

فالترجمة الحرفية بالنسبة للقرآن الكريم مستحيلة عند كثير من أهل العلم، وذلك لأنه يشترط في هذا النوع من الترجمة شروط لا يمكن تحققها معها، وهي:

١- وجود مفردات في اللغة المترجم إليها بإزاء حروف اللغة المترجم منها.

٢- وحود أدوات للمعاني في اللغة المترجم إليها مساوية أو مشابحة للأدوات
 في اللغة المترجم منها.

٣- تماثل اللغتين المترجم منها وإليها في ترتيب الكلمات حين تكريبها في الجمل والصفات والإضافات.

فيجب على الترجمة الحرفية أن توفّر أمر آحر مهمّ كذلك.

تشابه اللغتين في الضمائر المستترة، والروابط التي تربط المفردات لتأليف التراكيب، سواء في هذا التشابه ذوات الروابط وأمكنتها. وإنما اشترطنا هذا التشابه، لأن محاكاة هذه الترجمة لأصلها في ترتيبه تقتضيه. ثم إنّ هذا الشرط عسير. فهيهات أن تحد في لغة الترجمة مفردات مساوية لجميع مفردات الأصل. ثم هيهات هيهات أن تظفر بالتشابه بين اللغتين المنقول منها والمنقول إليها في الضمائر المستترة وفي دوام الروابط بين المفردات لتأليف المركبات ٢٨.

والآن نطرح سؤالا، الترجمة الحرفية بالنسبة للقرآن مستحيلة. لماذا؟ لأنه يشترط في هذا النوع من الترجمة شروط لا يمكن تحققها معها. وهي: وجود مفردات

۲۸ المرجع السابق، ج۲، ص۱۲۳–۱۲٤.

في اللغة المترجم إليها بإزاء حروف اللغة المترجم منها. وهذا قد يتعذر، لأنّه يوجد في بعض اللغات حروف ساقطة فحروف اللغة العربية كم، ثمانية وعشرون ومنها الضاد، الضاد لا توجد في اللغات الأخرى. ولهذا يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم. أنه قال: «أنا أفصح من نطق بالضاد». وهذا الحديث تكلموا فيه ٢٩ لكن القصد أن الذين ينطقون بالضاد هم العرب وإذا كان كذلك فكيف يمكن الترجمة الحرفية وهي في بعض اللغات غير موجودة.

الثاني: وحود أدوات للمعاني في اللغة المترجم إليها مساوية أو مشابحة للأدوات في اللغة المترجم منها. وهذه أيضا قد تكون متعذرة. أدوات المعاني ما هي؟ مثل: أداة الاستفهام، أداة النفي، أداة التوكيد، وما أشبه ذلك. هذه أدوات معاني، هل هذه الأدوات توجد في اللغة الأحرى مساوية أو مشابحة لما في اللغة العربية؟ قد يقال: نعم وقد يقال: لا، ما توجد. وإذا كان كذلك فكيف تمكن الترجمة الحرفية وهي أن تكون الكلمة إلى جانب الكلمة الأخرى.

ثالثا: تماثل اللغتين المترجم منها وإليها في ترتيب الكلمات. وهذا أيضا لا يمكن حين تركيبها في الجمل والصفات والإضافات. الآن المعروف في اللغة العربية أن الخبر متأخر عن المبتدأ، وفي اللغات الأخرى مقدم، المضاف والمضاف إليه في اللغة العربية المقدم المضاف، وفي غيرها المضاف إليه. ولهذا يقول: حازت. يعني خانت حاز. لكن يقدمون. كذلك في الجمل تختلف الحركات الآن حركات اللغة العربية صفة في الحرف، وفي غير العربية حرف مستقل.

وقال بعض العلماء: إن الترجمة الحرفية يمكن تحققها في بعض آية أو نحوها، ولكنها – وإن أمكن تحققها في نحو ذلك – محرمة، لأنه لا يمكن أن تؤدي المعنى

<sup>&</sup>lt;sup>۲۹</sup> ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩١٩هـــ- ٢٠١م). ج١، ص٣١.

بكماله ولا أن تؤثر في النفوس تأثير القرآن العربي المبين، ولا ضرورة تدعو إليها للاستغناء عنها بالترجمة المعنوية ".

إذن الترجمة الحرفية محرمة. هذا إذا قلنا بإمكانها. لكن على القول الأوّل الذي عليه الجمهور يقولون إنه لا تمكن الترجمة الحرفية. وذكرنا التعليلات، لكن من العلماء من يقول: يمكن الترجمة الحرفية في بعض آية أو نحوها. ولكن نقول: هي محرمة ولو أمكن، نقول: إنه لا يمكن لأنه تحرم الترجمة الحرفية لماذا؟ لعلل أولا لأنها لا يمكن أن تؤدي المعنى بكامله. وهذا صحيح، لا من جهة التقديم والأحير، ولا من جهة حروف المعاني والتوكيد، ولا من جهة الإضافات والتقديم والتأحير، ولا أن تؤثر في النفوس تأثير القرآن العربي المبين هذه علة ثانية، والقرآن إنما نزل واعظا للقلوب ﴿ يَتَأَيُّهَا النّاسُ قَدْ جَآءَتُكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِمَا فِي الصّدُورِ ۞ ﴾ [يونس: ٥٧] ولأنه لا ضرورة تدعو إليها لماذا ؟ للاستغناء عنها بالترجمة المعنوية. فلأحل هذه العلل الثلاث صارت الترجمة الحرفية إن أمكنت صارت حراما.

وعلى هذا فالترجمة الحرفية إن أمكنت حسا في بعض الكلمات فهي ممنوعة شرعا، اللهم إلا أن يترجم كلمة خاصة بلغة من يخاطبه ليفهمها من غير أن يترجم التركيب كله فلا بأس. والمقصود بهذا، مثلا: لو كلمة غريبة ترجمها لإنسان كلمة واحدة فقط دون مراعاة التركيب فهذا ضرورة ولا بأس به. كما لو كانت كلمة عربية تخاطب بها إنسانا عربيا لكن لا يعرف معناها. نقول: معناها كذا وكذا و".

فيزعم صاحب الترجمة الحرفية بأنّه ينقل معنى الآية حسب مراد الله غير صحيح؛ فإن المعنى الكامل للآية حسب مراد الله خارج طوق البشر، وإنما يفهم المفسر أو المترجم من الآية حسب طاقته البشرية، ولا يستطيع أحد أن يدعى أن مراد

\_

<sup>&</sup>lt;sup>۳</sup> ابن عثيمين، محمّد بن صالح، شرح أصول في التفسير، (القاهرة: مكتبة السنّة، ١٤٢٥هــ-٢٠٠٤م)، ص ١٠٩٥.

۳۱ المرجع نفسه، ص۱۱۱.

الله في الآية محصور في هذا الفهم، كما أن الترجمة الحرفية قد توهم أن هذا الكلام شبيه أو مثيل للقرآن، وهذا مصادم لقوله تعالى : ﴿ قُل لَّينِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُ عَلَىٰ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَلذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِ ظَهِيرًا ﴿ عَلَىٰ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَلذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضِ ظَهِيرًا ﴿ عَلَىٰ اللهِ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ اللهُ عَلَىٰ ولا يقال لها: إلها كلام الله؛ لأن كلام الله هو المنزل بلفظه على محمد صلى الله عليه وسلم، وهذه الترجمة كلام المخلوق ومن صنع البشر وضمن طاقته، وكلام الله المعجز لا يحيط بأسراره أحد، ولا ترتقى الأساليب البشرية إلى آفاق فصاحته وبلاغته ٢٠٠٠.

## المطلب الثاني: حكم التوجمة المعنوية

وأما الترجمة المعنوية للقرآن فهي جائزة في الأصل، لأنه لا محذور فيها، وقد تحب حين تكون وسيلة إلى إبلاغ القرآن والإسلام لغير الناطقين باللغة العربية، لأن إبلاغ ذلك واحب، وما لا يتم الواحب إلا به فهو واحب.

وبناء على ذلك نقول: ترجمة الخطبة يوم الجمعة واحبة لأن غير الناطقين باللغة العربية لا يدرون ماذا يقول أبدا. إن كان الخطيب حيا ينفعل ويتحرك وكأنه ينذر حيشا يقول: صبحكم ومساكم. فهم ينفعلون بناء على أنه أي الخطيب ينفعل. وإذا كان يقرأ هكذا هذًا فإنهم لن يستفيدوا إطلاقا.

تيسير فهم القرآن الكريم على المسلمين من غير العرب؛ لإدراك معاني القرآن واتباع هداياته.

ولإدراك محاولات أعداء الإسلام تشويه حقائق الإسلام من خلال ترجمات لعانى القرآن حرفوها عن جهل أو عن قصد، فقد وقع كثير منهم في أخطاء بسبب

۳۲ انظر:

جهلهم بأسرار اللغة العربية وأساليبها، ووقع كثير منهم في انحرافات عن قصد؛ لتشويه حقائق الإسلام، فالترجمة الدقيقة الصحيحة لمعاني القرآن تكشف هذه المحاولات.

والترجمة الدقيقة لمعايي القرآن الكريم تقيم الحجة على غير المسلمين الذين يريدون معرفة الإسلام بعيداً عن المؤثرات والشبهات التي يثيرها أعداؤه، فقد وصل الإسلام مشوهاً إلى كثير من الناس، فلم يعرفوا الإسلام إلا عن طريق المستشرقين وأعداء الإسلام، فبقوا رهن تصورات خاطئة عن الإسلام، ومنعتهم هذه التصورات من الاطلاع على عظمة الإسلام ومحاسنه.

ومن خلال الترجمة الدقيقة لمعاني القرآن يستطيع الداعية إلى الله تعالى أن يقوم بواحب الدعوة والتبليغ بنقل الهدايات القرآنية إلى الأقوام والشعوب بلغاهم التي نشأوا عليها، فإن مخاطبة الأقوام بلغاهم تفتح القلوب والبصائر أمام دعوة الله تعالى.

الترجمة التفسيرية لا تسمى قرآناً، وبالتالي لا تصح بها الصلاة سواء كان المصلى قادراً على العربية أم عاجزاً عنها، ولا يتعبد بتلاوتها، وعلى المسلم المبتدئ أن يتعلم من القرآن ما تصح به صلاته".

## ولكن يشترط لجواز ذلك شروط:

الأول: أن لا تجعل بديلا عن القرآن بحيث يستغني بما عنه، وعلى هذا فلا بدّ أن يكتب القرآن باللغة العربية وإلى جانبه هذه الترجمة لتكون كالتفسير له.

الثاني: أن يكون المترجم عالما بمدلولات الألفاظ في اللغتين المترجم منها وإليها وما تقتضيه حسب السياق.

الثالث: أن يكون عالما بمعاني الألفاظ الشرعية في القرآن.

۳۳ انظر:

ولا تقبل الترجمة للقرآن الكريم إلا من مأمون عليها، بحيث يكون مسلما مستقيما في دينه.

وهذا يعني أن الترجمة المعنوية تجوز بهذه الشروط الثلاثة:

الشرط الأول: أن لا تجعل بديلا عن القرآن، بحيث يكتب القرآن في الترجمة المعنوية ولا يقرأ القرآن. فإن هذا لا يجوز. بل لا بد من قراءة القرآن. وعلى هذا فأفضل سبيل في ذلك أن تجعل القرآن باللغة العربية في صفحة والترجمة في صفحة، أو في نصف صفحة والترجمة في نصف صفحة، حتى لا يفقد القرآن الكريم من المصحف ".

ثانيا: أن يكون المترجم عالما بمدلولات الألفاظ في اللغتين المترجم منها وإليها وما تقتضيه أي الألفاظ حسب السياق وهذا أمر لا بد منه. أن يكون عالما بمدلولات الألفاظ في لغته وبمدلولات الألفاظ في لغة القرآن، حتى يتمكن من التعبير عن هذه هذه. وأما إذا كان ليس قويا فلا يترجم ولا يقدم.

الثالث: أن يكون عالما بمعاني الألفاظ الشرعية في القرآن. يعني ما الصلاة الزكاة الحج، الغيبة وهكذا، فإن لم يكن عارفا بذلك فإنه لا يجوز، لأنه ربما يفسرها بمقتضى اللغة العربية دون الحقيقة الشرعية. كمن فسر قوله تعالى: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمُ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال: هنّ بنطلون. وهذا ما يصلح. لكن على كل حال لا بد من أن يكون عالما بمعاني الألفاظ في اللغتين المترجم منها والمترجم إليها.

هناك شرط رابع لا بد منه: وهو أن يكون موثوقا. لكن هذا لا يعود إلى الترجمة ولذلك قلنا: ولا تقبل الترجمة للقرآن الكريم إلا من مأمون عليها. فالشروط الآن الثلاثة الأولى لحكم الترجمة إذا أراد الإنسان أن يترجم القرآن، لكن هل نقبل الترجمة من كل ترجم القرآن وقال أنا ترجمته؟ لا، لا بد أن يكون مأمونا أي ذا عقيدة

.

<sup>&</sup>lt;sup>۳۴</sup> ابن عثيمين، شرح أصول في التفسير، ص١١٢-١١٣.

سليمة نأمن منها أن يحرف القرآن على عقيدته، فإن لم يكن مأمونا فإنه لا يجوز أن نعتمد على ترجمته. يقول فضيلة الشيخ ابن عثيمين: "إني أذكر لكم قصة وقعت علي لتأخذوا منها عبرة. كنا نحدث الناس في المطار في أيام الحج في مسجد المطار. ونتكلم باللغة العربية وجاءي رجل شيخ محترم في هندامه وشكله، وقال: أنا أترجم لك. وكان أكثر الذين عندنا نيجيرين. قال: أنا أترجم لك. فأعجبني شكله هندامه وأنه رجل شيخ. قلت: حزاك الله حيرا. بدأ يترجم لي وكان الصوت يخرج من المنارة في أثناء الترجمة وأنا أقرأ وهذا يلاحقني. دخل علينا رجل، قال: هذا الذي يترجم لك تراه ضد كلامك إذا قلت: هذا توحيد. قال: هذا شرك. وإذا قلت: هذا واحب. قال: هذا حرام — مشكلة — اجعلني أنا أترجم لك. سبحان الله العظيم أذهب من حية إلى حية ثانية" "".

ما نتكلم إلا بالعربية من فهم فليفهم ومن لم يفهم فلا علينا. حقيقة مشكل الائتمان والثقة لا بد منها، والعلم بمدلولات الألفاظ لا بد منه. لو أن إنسانا يريد أن يترجم لك في العقيدة وهو لا يعرف. عنده علم غزير في الفقه لكن ما يعرف في علم العقيدة. هل هو مأمون؟ ليس بمأمون وإن كان حسن النية، لأنه ما يعرف، في العقيدة ألفاظ واصطلاحات لا توجد في الفقه، وكذلك بالعكس. فالمسألة خطيرة، ولهذا تجد أحيانا التفسير المترجم بالقرآن يعني يشرف عليه عدة من العلماء، وإذا تداوله الناس وحدوا أخطاء مهمة، كل هذا ناتج عن إما عدم الأمانة وإما عدم المعرفة. لا إذا كان في (غير) العقيدة ما يخالف، يترجم الصلاة كتاب الزكاة الأخلاق الآداب، أما أن يترجم العقيدة ثم ينقل هذا النصراني إلى إسلام محرف. ما يصلح. لن نقول: لا بأس في الصلاة وفي الركاة وفي الصيام. يعني هو يتكلم في قوم لا يعرفون لغته ما الفائدة إذا لم

<sup>۳۰</sup> ابن عثيمين، شرح أصول في التفسير، المرجع السابق، ص١١٣٠.

يترجم لهم؟ لا حاجة. ما دام لا يوجد عرب لا حاجة، يتكلم في الخطبة باللغة التي هي لغة القوم، لكن إذا جاءت الآيات قرأها بالعربية".

وترجمة معاني القرآن المعنويّة أمر غير ميسور، إذ أنه لا توجد لغة توافق اللّغة العربيّة في دلالة ألفاظها على هذه المعاني المسماة عند علماء البيان حواص التّراكيب، وذلك ما لا يسهل على أحد ادعاؤه "".

ومع هذا فإن ترجمة المعاني الأصلية لا تخلو من فساد فإن اللفظ الواحد في القرآن قد يكون له معنيان أو معان تحتملها الآية فيضع المترجم لفظا يدل على معنى واحد حيث لا يجد لفظا يشاكل اللفظ العربي في احتمال تلك المعاني المتعددة. وقد يستعمل القرآن اللفظ في معنى مجازي فيأتي المترجم بلفظ يرادف اللفظ العربي في معناه الحقيقي. ولهذا ونحوه وقعت أخطاء كثيرة فيما ترجم لمعاني القرآن.

#### خاتمة:

وأخيرا، توصلنا إلى نتائج مهمة، وهي:

أولا: الترجمة هي: التّعبير عن معنى كلام في لغة بكلام آخر من لغة أخرى مع الوفاء بجميع معانيه ومقاصده.

ثانيا: "القرآن" مصدر لـ "قرأ" بمعنى: القراءة والتّلاوة. فالقرآن هو: "كلام الله المعجز المنزّل على سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلم.، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتّواتر، المتعبّد بتلاوته."

ثالثا: الترجمة الحرفية لا تجوز شرعا إلاّ بشروط يصعب على أي لغة توفّرها.

۳۷ الزّرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، ص١٠٥.

٣٦ المرجع السابق، ص١١٣-١١٤.

رابعا: الترجمة المعنوية حائزة، ولكن يجب على من يقوم بهذا الأمر أن يكون عارفا بالعلوم المذكورة سابقا.

## المصادر والمراجع

'Awdah, 'Abd Al- Qādir. *Al-Tashrī*' *Al-Jinā*'ī, (Beirut: Mu'assasah Al-Risālah, 1992).

Al-Bazdawī, Ali bin Muḥammad. 'Usūl Al-Bazdawī, (Beirut: Dār al-Fikr, n.d).

Al-Ghazālī, 'Abū Ḥamid Muḥammad bin Muḥammad Al-Tūsī, *Al-Mustaṣfā*, (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1413H).

Al-Katānī, Muḥammad al-Muntaṣar, *Muʻjam Fiqh Ibn Ḥazm*, (Cairo: Maktabah Al-Sunnah, 1994).

Al-Naysābūrī, Muḥammad bin 'Abdullah Al-Ḥakīm, *Al-Mustadrak 'alā Al-Ṣaḥiḥain*, Beirut: Dār al-Kutub al- 'Ilmiyyah, 1990).

Al-Ṭayyār, Musā'id bin Sulaymān bin Nāṣir. *Al-Muḥarrar fī 'Ulūm al-Qur'ān*, (Jeddah: Studies and Information Center Qur'anic Studies at the Imam Al-Shatibi Institute, 1429H – 2008AD).

Al-Zarqānī, Muḥammad 'Abdul-'Azīm. *Manāhil al-'Irfān fī 'Ulūm al-Qur'ān*, (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1416H – 1996AD).

Ibn al-'Athīr, Majd al-Dīn 'Abū al-Sādāt al-Mubārak Ibn Muḥammad Ibn Muḥammad Ibn 'Abd al-Karīm al-Shaibānī al-Jazarī. *Al-Nihāyah fī Garīb Al-Ḥadīth*, (Beirut: al-Maktabah al-'Ilmiyyah, 1399H-1979AD).

Ibn Kathīr, 'Abū Al-Fidā 'Ismā'īl bin 'Umar al-Qurashī al-Baṣrī al-Dimashqī. *Tafsīr Al-Qur'ān al-'Azīm*, (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1419H – 2010AD).

136

Ibn Manzūr, 'Abū al-Fadl Jamāl al-Dīn Muḥammad bin Makram. *Lisān al-'Arab*, (Beirut: Dār al-Maktabah al-'Ilmiyyah, 1413H – 1993AD).

Ibn'Uthaymīn, Muḥammad bin Ṣāliḥ. *Sharḥ 'Uṣūl fī Al-Tafsīr*, (Cairo: Al-Maktabah Al-Sunnah, 1425H – 2004AD).

Shaltūt, Muhammad. *Al-'Islām 'Aqīdah wa Sharī'ah*, (Cairo: Dār Al-Shurūq, 1977).

Zarzūr, Adnān Muḥammad. *Madkhal 'ilā Tafsīr al-Qur'ān wa 'Ulūmihi*, (Damascus: Dār Al-Qalam, 1416H – 1995AD).

المواقع الإلكترونية:

https://www.alukah.net

https://al-maktaba.org

https://mawdoo3.com